

ص-2025-08-30101-4500000

من المديرية العامة للاداءات إلى

14 مارس 2025

الموضوع: حول طلب إيضاحات جبائية.

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 02 جانفي 2025.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أنّ لجنة تصفية الوكالة طالبت الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية بتسوية ما تخلد بذمتها من ديون. كما بينتم أنّ هذه الديون تتعلق بخصوم من المورد تم اقتطاعها والتصريح بها خلال سنة 2006 وتطلبون مدكم بإيضاحات حول مآل هذه المبالغ خاصة وأنّ لجنة التصفية اعتبرت أن هذه الخصوم تمّت بدون موجب.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنّه طبقا لأحكام الفصل 28 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية يمكن المطالبة باسترجاع مبالغ الأداء الزائد في أجل أقصاه 3 سنوات من التاريخ الذي أصبح فيه الأداء قابلا للإرجاع طبقا للتشريع الجبائي. ويحتسب الأجل المذكور من تاريخ استخلاصه بالنسبة إلى الأداء المدفوع دون موجب. وعليه، وباعتبار أن الخصم من المورد، في الحالة الخاصة، استخلص خلال سنة 2006 فلا يمكن للوكالة الأقصى المحدد لذلك.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
الإيضاحات: نتيجة الغدوي حرم العريبي